

State of Kuwait



دولة الكويت

٢٠١٦/١٤/٢١

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.
مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

فيصل محمد الكندري

يحال لدى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على السادة الأعضاء

٢٠١٦/١٤/٢١

اقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٣٥)

لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الجزاء والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣ في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

(المادة الأولى)

يضاف بند جديد (د) إلى نص المادة رقم (٢) من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ المشار إليه نصه الآتي :

د. أهل البيت والصحابة وأمهات المؤمنين.

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٣٥)
لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة

نائب مجلس الأمة هو الممثل الحقيقي للشعب، ويجب أن يكون على مسافة واحدة من جميع أطراف المجتمع وأجناسه وطبقاته، لذلك من غير الطبيعي أن يمثل الأمة من يشكك بالعقيدة الإسلامية، أو يطعن بأسماء المسلمين، أو أهل البيت والصحابة، لذلك من الضروري أن يحرم كل من يدان بمثل هذه الجريمة التي ينكرها أبناء المجتمع الكويتي كافة من تمثيل الأمة في الانتخابات.